ينقل من الافادة الاخبارية الي مطلق الافادة ثم منها الي الافادة الانشائية
كذلك متعلق باستعماله اه سم ويظهر انه لا فايدة له لرجوع ضمير استعماله الي المجاز
المركب وقد جعله المص كالقوم نفس الاستعارة التمثيلية ثم رايت في الاطول ما ملخصه
فسر الشم كذلك بكونه علي سبيل الاستعارة وجعله احترازا عن شيوع استعماله
علي سبيل التشبيه او في معناه الاصلي ويرد عليه ان شيوع الاستعمال علي سبيل
التشبيه او في المعني الاصلي غير داخل في فشو المجاز المركب حتي يحترز عنه
بقوله كذلك فالوجه ان المراد به عدم التغيير اي متي فشا كذلك من غير
تغيير تذكيرا وتانيثا وافرادا وتثنية وجمعا ولم يورد عن هيئته في المورد
لاجل المضرب وح يكون اشد اتصالا بما بعده اه فلو غير الخ فان قلت هذا اشكل
بما اذا اوقع التغيير بذكر لفظ بدل لفظ اخر مرادف له قلت المراد هنا علي ما فهم
من شم المفتاح تغيير صفة اللفظ من التذكير والتانيث والافراد والتثنية
والجمع ويدل علي ذلك انه لا دخل لكون المثل استعارة في امتناع ما ذكره السايل بل هو
باعتبار انه لا يكون غير اللفظ الذي صار متداولا بينهم اه حفيد علي المطول
ولهذا اي لكونها لا تغير اه سم الي مضاربها جمع مضرب وهو الموضع الذي
يضرب فيه المثل ويستعمل فيه لفظ المثل وهو المستعار له اه سم الي
مواردها وهي الامور المشبه بها اه سم كما يقال للرجل الخ قال ومما ينبغي
ان لا يلتبس عليك الفرق بين المثل والاشارة الي المثل كما في ضيعت اللبن
علي لفظ المتكلم فانه ماخوذ من المثل واشارة اليه فلا ينتقض به الحكم بعدم
تغيير الامثال اه بالصيف ضيعت اللبن البا بمعني في كما في قولك جلست
بالمسجد قال المدايني ويروي في الصيف مكان بالصيف فكل من البا وفي مقبول
رواية ودراية اه فنري وفي الحفيد انه ذكر في الصحاح المثل بدون البا وجعل الصيف
منصوبا علي الظرفية اه فتلخص ان في المثل ثلاث روايات لانه في الاصل
لامراة هي دسوس بنت لقيط كانت تحت شيخ موسر فسالته الطلاق
فطلقها فتزوجت شابا فقيرا فلما اشتوا ارسلت الي الشيخ تستسقيه لبنا فقال
ذلك المثل فلما رجع الرسول واخبرها بما قال الشيخ ضربت يدها علي منكب
زوجها هذا ومذقه خير منك ومن لبنك الكثير يعني ان هذا الشاب الجميل مع
اللبن القليل الممذوق اي الممزوج بالماء خير منك ومن لبنك الكثير وانما خص

الصيف

فصل

الصيف لان سوالها الطلاق كان في الصيف اه فنري مع بعض حذف
في بيان الاستعارة بالكناية اي علي مذهب المص معنويين اي ليسا من اللفظ
غير داخلين في تعريف المجاز لانه من عوارض الالفاظ يستوفي المعاني
هذا الدليل لا ينتج كون المورد فصلا علي حدة اللهم الا ان يقال انه دليل الايراد
لا لهذا القيد اه سم التي يطلق عليها لفظ الاستعارة اي علي طريقة الاشتراك
اللفظي فلا يصرح بشي من اركان التشبيه سوي المشبه يشمل زيد في جواب
من يشبه الاسد فاخرجه بقوله ويدل عليه الخ اه اطول واما وجوب الجواب
ما يقال هذا ينافي ما مر في التشبيه من وجوب ذكر المشبه به ذكر المشبه به
اي باقيا علي معناه الحقيقي كذا قيل وهو انما يحتاج اليه اذا كان المراد ذكر لفظ
المشبه به فان اريد ذكر نفس المشبه به فلا اذ المذكور في التصريحية المشبه وان
كان بلفظ المشبه به وقد عرفت اي من تعريفه حيث قال والمراد هنا
ما لم يكن علي وجه الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكناية والتجريد اه سم
بان يثبت الخ اي لان من البين ان اثبات خاصة الشي لغيره يدل علي انه
الحق به ونزل منزلته امر مختص الاختصاص بالاضافة الي المشبه اه حفيد
فالمراد باختصاصه بالمشبه به ان لا يعم المشبه من غير ان يكون هناك
امر متحقق اي للمشبه كما في اظفار المنية تثبت بفلان فانه ليس للمنية اظفار
متحققة حسا او عقلا يطلق عليها لفظ الاظفار اه سم وكتب ايضا ما نصه
احترازا عن الاستعارة التحقيقية اه سم اي علي مجوزه صاحب الكشاف
في قرينة المكنية او مكنيا عنها اي او استعارة مكنيا عنها اه مطول
ولوازمه تفسيري فمجرد تسمية فيه ان التسمية مجموع استعارة
بالكناية او استعارة مكني عنها لا استعارة فقط ويجاب بانه اطلق التسمية
علي جزيها فكانه قال فمجرد ضم جزء في التسمية بلا مناسبة خالية عن
المناسبة قد توجه بان التسمية بالاستعارة تشبه ذلك الاثبات بالاستعارة
في ادعا دخول المشبه في جنس المشبه به افاده الفنري ووجهها في الاطول بانه
استعير للدلالة عليه ذكر لازم المشبه به وما هو حقه تلك الدلالة اداة التشبيه
اه قد استعير بالمعني اللغوي ذلك الامر اي اثبات ذلك الامر وبه
يكون كمال المشبه به كما في المثال الاول الاتي وقوله او قوامه كما في المثال الثاني الاتي

Copyright © King Saud University